

**ظهير شريف بشأن حذف العسكريين غير
الضباط البالغين حد السن يوم 31 دجنبر 1971
من أسلاك القوات المسلحة الملكية**

ظهير شريف رقم 1.72.138 بتاريخ 15 ربيع الثاني 1392 (29 مايو 1972) بشأن حذف العسكريين غير الضباط البالغين حد السن يوم 31 دجنبر 1971 من أسلاك القوات المسلحة الملكية¹

الحمد لله وحده

الطابع الشريف - بداخله:

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه).

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أننا:

بناء الدستور ولاسيما الفصل 102؛

وبناء على القانون رقم 015.71 الصادر في 10 ذي القعدة 1391 (30 دجنبر 1971) بتعيين حد سن الضباط العسكريين غير الضباط بالقوات المسلحة الملكية المنخرطين في نظام رواتب التقاعد العسكرية؛

وبناء على القانون رقم 013.71 الصادر في 12 ذي القعدة 1391 (30 دجنبر 1971) بإحداث نظام لرواتب التقاعد العسكرية ولاسيما الفصل 47 منه؛

وبناء على المرسوم رقم 2.64.344 الصادر في 10 ربيع الأول 1384 (19 غشت 1964) بتحديد الشروط التي يمكن أن يؤذن بموجبها للعسكريين غير الضباط بالقوات المسلحة الملكية الذين قد يشغلون بعض المناصب ذات الاختصاص في العمل بعد بلوغهم سن التقاعد،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي:

فصل فريد

خلافًا للتشريع المعمول به فإن العسكريين البالغين حد سن التقاعد يوم 31 دجنبر 1971 أو الذين واصلوا العمل بعد بلوغهم سن التقاعد إلى هذا التاريخ وفقًا لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.63.347 الصادر في 24 جمادى الثانية 1383 (12 نونبر 1963) بتعيين حد سن ضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة الملكية يستمرون في العمل بصفة استثنائية إلى يوم خامس يناير 1972 ويحذفون من الأسلاك ابتداء من هذا التاريخ.

وحرر بالرباط في 15 ربيع الثاني 1392 (29 مايو 1972).

¹ - الجريدة الرسمية عدد 3110 بتاريخ 24 ربيع الثاني 1392 (7 يونيو 1972)، ص 1426.